

Distr.: General
25 February 2002

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

البند ١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)(A/56/557)]

٧١/٥٦ - مسألة توكيلاو

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة توكيلاو،

وقد نظرت في الفصل المتعلق بمسألة توكيلاو من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان

والشعوب المستعمرة^(١)،

وإذ تشير إلى الإعلان الرسمي بشأن وضع توكيلاو مستقبلا الصادر في ٣٠ تموز/ يولييه ١٩٩٤ عن "أولو - أو -

توكيلاو" (أعلى سلطة في توكيلاو) الذي جاء فيه أنه يجري النظر فعليا في اتخاذ إجراء لتقرير المصير في توكيلاو، إلى جانب دستور للحكم الذاتي في توكيلاو، وأن توكيلاو تفضل في الوقت الراهن مركز الارتباط الحر مع نيوزيلندا،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي يرد فيه إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى جميع القرارات والمقررات التي اتخذتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١٤٣/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تشير كذلك إلى التشديد في الإعلان الرسمي على شروط العلاقة الخاصة القائمة بين توكيلاو ونيوزيلندا، بما في ذلك توقع

أن يحدد بوضوح في إطار تلك العلاقة شكل المساعدة التي يمكن لتوكيلاو أن تتوقعها باستمرار من نيوزيلندا في مجال تعزيز رفاه شعبها، فضلا عن مصالحها الخارجية،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون النموذجي من جانب نيوزيلندا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، فيما يتعلق بالعمل

المتصل بتوكيلاو، الذي تقوم به اللجنة الخاصة، واستعدادها للسماح لبعثات الأمم المتحدة بزيارة الإقليم،

(١) A/56/23 (Part II)، الفصل الحادي عشر. وللإطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون،

الملحق رقم ٢٣.

وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير المساهمة التعاونية لتنمية توكيلاو التي تقدمها نيوزيلندا والوكالات المتخصصة وغيرها من

مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الصحة العالمية،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة تابعة للأمم المتحدة لزيارة توكيلاو في عام ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ أن توكيلاو تجسد، بوصفها إقليما جزريا صغيرا، حالة معظم الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تلاحظ أيضا أن توكيلاو، بوصفها حالة فردية يتجلى فيها نجاح إنهاء الاستعمار، تعبر عن مغزى أوسع نطاقا بالنسبة

للأمم المتحدة في سعيها إلى إتمام عملها في ميدان إنهاء الاستعمار،

١ - تلاحظ أن توكيلاو لا تزال ملتزمة التزاما راسخا بتحقيق الحكم الذاتي وباتخاذ إجراء لتقرير المصير تكسب

بمقتضاه وضعا يتفق مع الخيارات المتعلقة بوضع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المستقبل، الواردة في المبدأ السادس من مرفق قرار

الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠؛

٢ - تلاحظ أيضا رغبة توكيلاو في أن تمضي بالسرعة التي تراها نحو اتخاذ إجراء لتقرير المصير؛

٣ - تلاحظ كذلك تولي حكومة وطنية السلطة في عام ١٩٩٩ على أساس انتخابات أجريت في القرى عن طريق

الاقتراع العام للبالغين؛

٤ - تعترف بالهدف الذي تسعى توكيلاو إلى تحقيقه والمتمثل في إعادة السلطة إلى زعمائها التقليديين، وبرغبتها في

توفير الدعم اللازم لتلك القيادة لتمكينها من الاضطلاع بمهامها في العالم المعاصر؛

٥ - تعترف أيضا بالتقدم المحرز نحو تحقيق ذلك الهدف في إطار مشروع "الدار الحديثة لتوكيلاو"، وتقر برأي

توكيلاو بأن هذا المشروع، من حيث بعده المتصلين بالحكم والتنمية الاقتصادية، يمثل في نظر شعبها الوسيلة لتحقيق تقرير المصير؛

٦ - تلاحظ أن توكيلاو، اتساقا مع الرغبة المعلنة للزعماء التقليديين في الماضي ومع مبادئ الدار الحديثة لتوكيلاو، قد

أنشأت جهة محلية للخدمة العامة يمكن الالتحاق بالعمل فيها، الأمر الذي مكن مفوض نيوزيلندا للخدمات الحكومية من التخلي عن دوره

كجهة توظيف في الخدمة العامة في توكيلاو، ابتداء من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١؛

٧ - تلاحظ أيضا النتائج الإيجابية للزيارة التي قام بها الزعماء المنتخبون على المستويين القروي والوطني إلى نيوزيلندا في

أيار/مايو ٢٠٠١؛

٨ - توجب ببدء الحوار بين الدولة القائمة بالإدارة والإقليم، في حزيران/يونيه ٢٠٠١، من أجل وضع برنامج عمل

خاص بتوكيلاو وفقا لقرار الجمعية العامة ١٤٧/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

٩ - تعترف بالدعم المتواصل الذي التزمت نيوزيلندا بتقديمه لمشروع الدار الحديثة لتوكيلاو في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢،

وبتعاون برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على جعل برامجها تتماشى مع المشروع؛

- ١٠ - **تلاحظ** أن دستور توكيلاو بعد حصولها على الحكم الذاتي سوف يطور باستمرار وذلك كجزء من بناء الدار الحديثة لتوكيلاو وكتيجة له، وأن لكليهما أهمية وطنية ودولية بالنسبة لتوكيلاو؛
- ١١ - **تسلم** بحاجة توكيلاو إلى تأكيدات مستمرة، بالنظر إلى التعديلات الثقافية المصاحبة لتعزيز قدرتها على الحكم الذاتي، والمسؤولية المستمرة لشركاء توكيلاو الخارجيين عن مساعدة توكيلاو في التوفيق بين رغبتها في الاعتماد على الذات إلى أقصى حد ممكن وحاجتها إلى المساعدة الخارجية، نظرا لأن الموارد المحلية لن تكفي لتغطية الجانب المادي لتقرير المصير؛
- ١٢ - **تلاحظ** التحدي الخاص المتأصل في وضع توكيلاو، بين أصغر الأقاليم الصغيرة، وإمكانية التعجيل بممارسة إقليم من الأقاليم لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير، كما هو الحال بالنسبة لتوكيلاو، من خلال مواجهة هذا التحدي بطرق مبتكرة؛
- ١٣ - **توجب** بتأكيد حكومة نيوزيلندا أنها ستفي بالتزاماتها التي تعهدت بها للأمم المتحدة بخصوص توكيلاو وستمثل للرغبات التي أعرب عنها بحرية شعب توكيلاو فيما يتعلق بوضعه في المستقبل؛
- ١٤ - **توجب أيضا** بالطلب المقدم من توكيلاو، بالدعم الكامل من نيوزيلندا، للانضمام كعضو متنسب إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والانضمام كعضو كامل العضوية إلى وكالة منتدى مصادد الأسماك؛
- ١٥ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة وبوكالات الأمم المتحدة مواصلة تقديم مساعدتها لتوكيلاو وهي تضي قدماء في تنمية اقتصادها وتطوير هياكل حكمها في سياق تطورها الدستوري الجاري؛
- ١٦ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في مسألة إقليم توكيلاو غير المتمتع بالحكم الذاتي وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

الجلسة العامة ٨٢

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١